مع ايمانهم وقوله وبين دال الذين امنوا بما نافي قوله وما نرى ظهر الايمانا وتسليما وفي
قوله فما الذين امنوا فزادتهم ايمانا المقول لمن ادعى تهم ايمانا استناد الزيادة للايمان
مجازا عقليا من الاسناد للسبب اذ الفاعل الحقيقي هو الله عز وجل وقوله حتى
سآله متعلق بقوله عليه السلام وقوله الايمان يزيد اي لهل الايمان يزيد الخ وقوله الخ
المقول القول وقوله حتى ايدخل الخ اي يكون سببا في دخوله دخولا سيقيا والا فاصل
الدخول باصل الايمان وقوله وينقص حتى الخ اي دخولا اوليا يعقبه وخوف الجنة
اي بقيي اصله والا فهلكي في النار وقوله لو وزنت اي قول الايمان جسم وقوله الرجح
اي عليه اي زنى اد عليه لكونه اقوى امت ايما فهم ولذ الحي يشك في موت المصطفى
عند من له اد نى الطريقة كما الطريقة اصحابه فضلا عن الشك لا يقدح على المتطلق وعلى
لا يقدر على شيء وقال عمر والله ما مات وما مات حتى مات ضربته بسيفي فلما
راه ابو بكر صعد المنبر وحمد الله وقال من كان منكم يعبد محمدا فان محمدا قد
مات ومن كان منكم يعبد رب محمد فان رب محمد حي لا يموت وما محمد
الا رسول قد خلت من قبله الرسل وقال الله لمحمد انك ميت وانهم ميتون
وقائل اهل الردة حتى حفظ الاسلام قوله وكلما الخ يرد عليه الانبيا ولملائكة
فينبغي انه يقبل النقصى وليس كذلك الا ان يقال هذه قضية عقلية
لا شرعية وهو جواب عما يقال هذه الادلة انما هي في الزيادة وهي بعض
المدعي فاجاب بما قاله اي ما عدي حديثا بن عمر فلا يحتاج له وفي حديث
بن عمر او يقال المراد بكونه يقبل النقصى اي يقطع النظر عن المحل الذي قام
به وهذا المحل الذي قام به وهو النبي صلى الله عليه وسلم مانع من ذلك فقط
لوجوب العصمة الدايمة اي المانعة من نقصه الدجوهري قوله وقيل لا الخ هو معطوف
على مقدار اشعر به الكلام والتقديس واختلف في قبول الايمان الزيادة و
النقص فقيل يزيد وينقص وقيل لا الخ قوله ابو حنيفة هو النعمان بن ثابت
ولد سنة ثمانين ومات في رجب وقيل شعبان سنة مايه وضربه
في حبسي المنصور بعد ان ضربه عشرة اسواط على راسه فما انتفع فاصله
وصلى عليه الوبر مات فجاة ودفن بمقبرة الخيزران ببغداد وسبك على قبره
الرصاص وقصده الناس يصلون على قبره نحو اربعين صباحا قيل ان سبب
امتناعه من القضا وعلى انه الخليفة لا اصلح للقضا فقال له ولم فقال ان كنت

قد ك

فذاك والا فانا الكاذب لا يتولا القضا واجتمع بمالك فقال انه جامع علم الحجاز وقال ما
لك في حقه رايت رجلا لو ادعى ان هذه السارية ذهبا لاقام عليها دليلا قال
العلامة الحلواني صنف كتبه الكبير المسمى كان يقال مدع ذهبيتها مدع جسميتها
صادق وجوابه انه صادق في مجرد الجسمية والذهبية قد يراخر وعلى ابن حنيفة
واتباعه حمل ما ورد لو كان العلم بالثريا لتناله رجال من فارس ولم يجمع فيه شيء
يخصوصه كما في الآية انما الوارد عبارة كلية كقوله فمن يشفي فحمل على الشافعي
وعالم المدينة محمل على مالك قوله وكثير من المتكلمين اي ومنهم امامه الحرمين فهو
معطوف على الامام ويحتمل ان يكون معطوفا على جماعة اه قوله البالغ حد الجزم
اي نهايته وقوله والاذعان معطوف على الجزم مغايرا اذ لا يلزم من الجزم
الاذعان اذ هو موجود في الكفار الذين كانوا يوقنون بانه صلى الله عليه
وسلم وقضيته ذلك ان غير النهاية من مراتب الجزم لا يكفي الالزع وقال بعضهم
معطوف على المتصدين مرادفين وكلاهما قد مر ايضا على الجزم قوله وهذا لا يتصور
فيه ما ذكر اي لكونه عبارة عن غاية الجزم والاذعان وهي لا مراتب لها الزع
وفيه ان اليقيني الذي هو اخص من الايمان متفاوت بين علم اليقين وعين
اليقين وحق اليقين فتفاوت الايمان اولى فالاول المستفاد من الاخبار والثاني
المستفاد من المشاهدة والثالث المستفاد من المعاينة والمباشرة
معا واخذ ذلك من قوله تعالى في حق الكفار ثم لترونها عين اليقين وبعد
خلودها وباشروا عذابها قال فخر ان من جمع وقد يكون جمعهما ان هذا لهو حق ا
اليقين قوله او ترتب معصية او منافاة خلو يجوز الجمع وعين في الطاعة بالمعصية
وفي المعصية بالاجتناب اي لكون الاجتناب يشعر بان المرتكب امر لا ينبغي فاعله
قوله ثم يتغير اصلا بالزيادة ولا بالنقصان قوله ذا كان اسما للطاعات اي لما
يعم الطاعات كذا في الحاشية او المراد اذا كان اسما للطاعات مجازا تظهر وما كان
الله ليضيع ايمانكم اي صلاتكم لبيت المقدس لانها لما حولت القبلة تمسك
قالوا ذهب صلاتنا الاولى هباء وهذا جواب عام عدت النصوص السابقة
قوله قلة وكثرة تمييز قوله مما تمسك به الاولون عام اريد به الخصوص لانه
قاصر على الآية قوله بان المراد حاصل هذا الجواب ان الزيادة المذكورة
في متعلق الايمان بما جاء به نبينا صلى الله عليه وسلم لا في نفسه اذ هو النقص